

Parents' rights over their children and their effects on Achieving Family Stability

حقوق الوالدين على أولادهم وأثارها في تحقيق الاستقرار الأسري.
(نماذج من أحاديث المقاصد في مسند الإمام أحمد)

م.م. سعد سفيان عطيه فرج

Saad Sofyn Attiya

أ.م.د. عمر ضامن عباس

كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

أصول الدين

Tikrit University – College of Education for Social Science

Department- Quran Sciences - Asul aldiyn

Saadsofian1991@gmail.com

المستخلص:

هذا البحث بعنوان : ((حقوق الوالدين على أولادهم وأثارها في تحقيق الاستقرار الأسري. نماذج من أحاديث المقاصد في مسند الإمام أحمد)) تكلمت فيه عن حقوق الوالدين على أولادهم، وهي كثيرة جداً، منها ما يكون في أثناء حياتهما، ومنها ما يكون بعد وفاتهما، واخترت نماذج من الأحاديث النبوية في مسند الإمام أحمد التي لها تعلق بموضوع البحث. ثم قمت بتحليلها واستخرجت الفوائد والمقاصد الحديثية منها، وذكرت آثار هذه الحقوق في تحقيق الاستقرار المجتمعي، إذ أن لبر الوالدين دور كبير في تحقيق الاستقرار الأسري، حيث أنه يعزز القيم والأخلاق الحميدة في نفوس الأبناء، مثل الإحسان والصدق والرحمة، مما يؤدي إلى علاقات أسرية صحية ومستقرة، ويقوي الروابط الأسرية، ويعزز التلاحم بين أفراد الأسرة، مما يجعلها أكثر تماسكاً وقدرة على مواجهة التحديات. وتوصلت إلى أن هناك تلازم بين الاستقرار الأسري، وأداء حقوق الوالدين من خلال فهم الحديث

النبوي في ضوء مقاصده، ومعانيه، وغاياته، وأهدافه، وإذا تحققت مقاصد الحديث وحفوظ علمها تحقق الاستقرار، وإذا أهملت مقاصد الحديث ولم يحافظ عليها حل التفكك والدمار.

Abstract:

This research is entitled about the rights of parents over their Children with are many. Some of them are during their lives such as right kindness, respect and obedience, and some of them are after their death.

Such as supplication and forgiveness for them giving charity on their behalf, and paying off their debts. I chose examples of Hadiths in Musnad Al- imam Ahmed that are related to the topic of my research.

And I explained the purpose of its legislation and the effects of its application the individual and society.

I reached there is a correlation between family stability and giving parents their rights through understanding the prophetic hadith in light of its objectives of the hadith are achieved and preserved stability will be achieved and if the objectives of hadith are neglected and not preserved , disintegration will occur.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

العلاقة الأسرية مبنية في الأصل على حقوق وواجبات بين أطرافها، والشريعة الإسلامية رتبت هذه العلاقات وبنيت تلك الحقوق والواجبات، ومن هذه الحقوق: حق الوالدين على الأولاد، فحق الوالدين على أولادهم عظيم، فهما سبب وجود الأولاد بعد الله عز وجل، وحقوقهم كثيرة لا تعد ولا تحصى مكافأة لهما على ما قاما به من التربية والرعاية لأولادهم، لذلك يجب على أولادهم برهم وطاعتهم والإحسان إليهم وإكرامهم وتعظيمهم والدعاء لهم، وهذه الحقوق منها ما يكون في حياة الوالدين وهي كثيرة، ومنها ما يكون بعد موتهم وهي كثيرة أيضاً. وبر الوالدين له دور كبير في تحقيق الاستقرار الأسري، حيث أن يعزز القيم والأخلاق الحميدة في نفوس الأبناء، مما يؤدي إلى علاقات أسرية صحية ومستقرة، ويقوي الروابط الأسرية، ويعزز التلاحم بين أفراد الأسرة، مما يجعلها أكثر تماسكاً وقدرة على مواجهة التحديات.

والأحاديث النبوية حوت في طياتها على مقاصد كثيرة صرحت أو أشارت إليها، وراعت فيها مصالح الناس في الدنيا والآخرة، وهذا دليل على تأكيد السنة للمقاصد، فالله تعالى لم يشرع الأحكام عبثاً؛ بل شرعها لحكمة ومقصد، والشرعية جاءت لإصلاح الفرد والمجتمع وتقوية الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ومتى سارت هذه الروابط على الطريق الصحيح الذي وضعته الشريعة الإسلامية، من حقوق وواجبات ومعرفة كل فرد ما له وما عليه في المجتمع، قويت الأمة وعظم شأنها، وأصبحت مهيبة الجانب، ومتى أهملت هذه الحقوق، وضيعت تلك الواجبات، وتقطعت الروابط، حل التفكك والدمار، وهان أمر الأمة وضعف، من أجل ذلك جاءت الشريعة الإسلامية بمراعاة تلك الروابط، وتقويمها وتمكينها، وإحاطتها بما يحفظ وجودها ويحقق استمرارها واستقرارها.

ومن هذا المنطلق كان البحث في حقوق الوالدين، وإيضاح أهميتها والأثر المتعلق بها، وتطبيق هذا الحقوق بذكر نماذج من الأحاديث النبوية في مسند الإمام أحمد (رحمه الله تعالى)، وبيانها من خلال فهم الحديث النبوي في ضوء مقاصده، ومعانيه، وغاياته، وأهدافه، وجعلت عنوانه:

(حقوق الوالدين على أولادهم وآثارها في تحقيق الاستقرار الأسري- نماذج من أحاديث المقاصد في مسند الإمام أحمد).

أهمية الموضوع:

وتكمن أهمية الموضوع في كونه شديد الصلة بحياة الناس وأحوالهم، وتعاملاتهم وأخلاقهم وسلوكياتهم. فبر الوالدين يؤدي إلى استقرار العلاقات الاجتماعية بصورة عامة، فضلاً عن التماسك المجتمعي الذي يمثل صمام الأمان في الأمة الإسلامية.

أهداف البحث:

- ١_ إبراز أهمية حقوق الوالدين في تحقيق الاستقرار الأسري، والمجتمعي.
- ٢_ بيان العلاقة بين الاستقرار الأسري والمجتمعي، وبين أداء حقوق الوالدين من خلال فهم الحديث النبوي في ضوء مقاصده، ومعانيه.
- ٣_ إبراز أهمية الأحاديث المقاصدية بما يلائم مكانتها في الشريعة الإسلامية.

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في تحديد العلاقة بين استقرار العلاقات الأسرية، وبين أداء حقوق الوالدين من خلال فهم الحديث النبوي في ضوء مقاصده.

منهج البحث:

أما منهجي في البحث فهو المنهج التحليلي الوصفي، أما من جانب التحليل: فأقوم بتحليل الحديث والحكم عليه، وأما الجانب الوصفي: أذكر المقاصد والفوائد من الحديث والآثار المترتبة على الفرد والمجتمع ككل في حال تطبيقه أو إهماله. وهذا من الناحية النظرية، أما من الناحية التطبيقية فينحصر العمل على المنهج الآتي:

- عزو الآيات إلى مواطنها في القرآن الكريم بذكر اسم السورة، ورقم الآية.
- تخريج الأحاديث النبوية من مراجعها الأصلية حسب ما توصلت إليه والحكم على ما يرد منها فيما سوى الصحيحين.
- ترجمت لرجال السند (فيما سوى الصحيحين)، فأترجم للراوي ترجمة موجزة مع ذكر ثلاثة من شيوخه وتلاميذه غالباً، وذكر أقوال بعض العلماء المتقدمين فيه، وأعتمد في الحكم على الراوي غالباً على قول الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر.
- اخترت نماذج من الأحاديث في مسند أحمد التي لها صلة بموضوعي وبما يخدم موضوعي، ثم أقوم بتحليلها مع ذكر الفوائد والمقاصد الحديثية منها.
- ترجمت لأغلب الأعلام الواردة أسماؤهم في الأطروحة.
- الرجوع إلى كتب المعاجم وغريب الحديث لبيان معاني الألفاظ التي تحتاج إلى توضيح.
- اعتمدت على المصادر القديمة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، وارجع إلى المصادر والمراجع الحديثة عند الحاجة، أو إذا تعذر الحصول على المصادر القديمة، وأقدم في ترتيب المصادر الأقدم وفاة من المؤلفين.

خطة البحث:

تكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثان.

أما المقدمة: تكلمت فيها عن عنوان البحث، وأهميته، وأهدافه، وخطته.

التمهيد: ذكرت فيه تعريف المقاصد الشرعية ومصطلح الأحاديث المقاصدية.

المبحث الأول: وجوب بر الوالدين وطاعتهم والإحسان إليهم.

المبحث الثاني: الدعاء والاستغفار للوالدين.

التمهيد

تعريف المقاصد في اللغة والاصطلاح:

١- المقاصد لغة: المقاصد جمع مقصد، قَصَدَ يَقْصِدُ قَصْدًا، قَهْوٌ قَاصِدٌ.^(١) ولفظة القصد في استعمال اللغة وردت بعدة معانٍ منها:

المعنى الأول: استقامة الطريق. ومنه قوله تعالى: (وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِزٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ).^(٢) "أَيَّ عَلَى اللَّهِ تَبْيِينُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ والدعاء إليه بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ".^(٣)

المعنى الثاني: التوسط والاعتدال. ومنه قوله تعالى: (وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ).^(٤)

أي: "أي امش مقتصدا مشيا ليس بالبطيء المتثبط، ولا بالسريع المفرط، بل عدلا وسطا بين بين".^(٥)

المعنى الثالث: الاعتماد والأتم والتوجه للشيء. "قَصَدَهُ يَقْصِدُهُ قَصْدًا وَقَصَدَ لَهُ وَأَقْصَدَنِي إِلَيْهِ الْأَمْرُ، وَهُوَ قَصْدُكَ وَقَصْدُكَ أَيُّ تَجَاهُكَ، وَالْقَصْدُ: إِيْتَانُ الشَّيْءِ. تَقُولُ: قَصَدْتُه وَقَصَدْتُ لَهُ وَقَصَدْتُ إِلَيْهِ بِمَعْنَى. وَقَصَدْتُ قَصْدَهُ: نَحَوْتُ نَحْوَهُ".^(٦) وفي هذا يقول ابن جني^(٧): "أصل مَادَّةُ "ق ص د" ومواقعها في كَلَامِ الْعَرَبِ: الاعتزام، والتوجه، والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كَانْ ذَلِكَ أَوْ جَوْر. هَذَا أصله في الْحَقِيقَةِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَخْصُ

(١) العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (٥٤/٥). وتهذيب اللغة، محمد بن أحمد الجوهري (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، دار ومكتبة الهلال (٥٤/٥).

(٢) سورة النحل من الآية (٩).

(٣) لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت ط ٣، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، (٣٥٣/٣)، (مادة قصد).

(٤) سورة لقمان، من الآية (١٩).

(٥) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير): أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (المتوفى: ٧٧٤هـ)،

المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت ط ١، ١٤١٩ هـ /، (٣٠٣/٦).

(٦) جمهرة اللغة: محمد بن الحسن الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١،

١٩٨٧ م (٦٥٦/٢). ولسان العرب لابن منظور (٣٥٣/٣).

(٧) إمام العربية، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، صاحب التصانيف، منها الخصائص في النحو، واللمع، توفي سنة ٣٩٢هـ، ينظر: سير اعلام النبلاء : شمس الدين الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، ط ٣ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، (١٨/١٧).

في بعض المَوَاضِع بِقصد الاستقامة دون الميل. ألا ترى إنَّك تقصد الجور تارةً كما تقصد العدل أخرى، فالاعتزام والتوجه شامل لهما جميعاً".^(١)

٢_ المقاصد في الاصطلاح:

إنَّ العلماء السابقين من الفقهاء والأصوليين لم يعرفوا المقاصد بتعريف واضح أو محدد، رغم كثرة لهجهم بذكرها في كتبهم، فاستعملوا لفظ الحكم، والعلل. والمصالح، والأهداف، والنوايا، وهي غالباً لا تختلف عن معناها اللغوي، حتى الإمام الشاطبي^(٢) -رحمه الله تعالى- الذي يعتبر إمام علماء المقاصد "فإنه لم يحرص على إعطاء حد وتعريف للمقاصد الشرعية، ولعله اعتبر الأمر واضحاً، ويزداد وضوحاً بما لا مزيد عليه بقراءة كتابه المخصص للمقاصد من "الموافقات"،

ولعل ما زهده في تعريف المقاصد كونه كتب كتابه للعلماء، بل للراشخين في علوم الشرعية".^(٣) ومن تعبيرات العلماء السابقين عن المقاصد ما يأتي:

١_ عرفها الإمام الغزالي^(٤) (رحمه الله تعالى) بقوله: "أما المصلحة فهي عبارة في الأصل عن جلب منفعة أو دفع مضرة، ولسنا نعني به ذلك، فإن جلب المنفعة ودفع المضرة مقاصد الخلق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكننا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة".^(٥)

٢_ وعرفها الإمام الآمدي^(٦) بقوله: "المقصود من شرع الحكم إما جلب مصلحة أو دفع مضرة أو مجموع الأمرين بالنسبة إلى العبد؛ لتعالي الرب تعالى عن الضرر والانتفاع".^(٧)

(١) المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م، (١٨٧/٦).

(٢) الإمام العلامة المحقق الأصولي الحافظ، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، توفي -رحمه الله تعالى- سنة ٧٩٠هـ، من كتبه الموافقات، والاعتصام. ينظر: الاعلام، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م (٧٥/١).

(٣) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م، (ص ٥).

(٤) أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، الملقب حجة الإسلام زين الدين الطوسي الفقيه الشافعي، فيلسوف متصوف، توفي -رحمه الله تعالى- سنة ٥٠٥هـ، من كتبه إحياء علوم الدين، والمستصفى، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان أحمد بن محمد البرمكي (المتوفى: ٦٨١هـ)، المحقق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٩٠٠ م، (٢١٦/٤).

(٥) المستصفى: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م، (١٧٤/١).

(٦) علي بن محمد، أبو الحسن، سيف الدين الآمدي: أصولي، باحث. صنف في أصول الفقه والمنطق والحكمة والخلاف، توفي -رحمه الله تعالى- سنة ٦٣١هـ، من مصنفاته (الإحكام في أصول الأحكام)، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٩٤/٣).

(٧) الإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، (٢٧١/٣).

٣_ وعرفها الإمام العز بن عبد السلام: "ومن تتبع مقاصد الشرع في جلب المصالح ودرء المفاسد، حصل له من مجموع ذلك اعتقاد أو عرفان بأن هذه المصلحة لا يجوز إهمالها، وأن هذه المفسدة لا يجوز قربانها، وإن لم يكن فيها إجماع ولا نص ولا قياس خاص، فإن فهم نفس الشرع يوجب ذلك".^(١)

٤_ وعرفها الإمام الشاطبي بقوله: "تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها: أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجية. والثالث: أن تكون تحسينية".^(٢)

٣_ تعريف المقاصد عند العلماء والباحثين المعاصرين.

اعتنى العلماء المعاصرين بالمقاصد، واجتهدوا في وضع تعريف محدد لها، ومن تعريفاتهم ما يأتي:

١_ "المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها. وتدخل في ذلك أوصاف الشريعة وغاياتها العامة، والمعاني التي لا يخلو التشريع من ملاحظتها".^(٣)

٢_ "المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها".^(٤) والملاحظ على التعريف: إنه لم يبرز أن الشريعة وضعت لمصالح العباد في العاجل والأجل، وإنما أبرز غايات وأسرار لم يحدد ما المقصود بها.^(٥)

٣_ "الغاية التي يرمي إليها التشريع والأسرار التي وضعها الشارع الحكيم عند حكم من الأحكام".^(٦)

٤_ "هي المعاني والأهداف الملحوظة للشرع في جميع أحكامه أو معظمها".^(٧)

٥_ "هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد".^(٨)

٦_ "هي المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد".^(٩)

(١) قواعد الأحكام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء (المتوفى: ٦٦٠هـ)، المحقق: محمود بن التلاميذ الشنقيطي، دار المعارف بيروت - لبنان (١٦٠/٢).

(٢) الموافقات: للشاطبي: إبراهيم بن موسى بن محمد (المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، (١٧/٢).

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن محمد عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، (٢١/٢).

(٤) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، (ص ٧).

(٥) ينظر: مقاصد الشريعة تأصيلاً وتفعيلاً، محمد بكر اسماعيل حبيب، سلسلة دعوة الحق، السنة الثانية والعشرون - العدد ٢١٣، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، (ص ١٧).

(٦) المقاصد العامة للشريعة، يوسف العالم، المعهد العالي للفكر الإسلامي، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، (ص ٨٢).

(٧) الوجيز في أصول الفقه، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق - سورية، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، (ص ٢١٧).

(٨) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، للريسوني (ص ١٩). ومحاضرات في مقاصد الشريعة للريسوني، دار السلام، ط ١، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، (ص ٨).

(٩) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة التفصيلية، لليوبي، دار الهجرة، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، (ص ٣٧).

(و أقصد بالأحاديث المقاصدية: الأحاديث النبوية التي تفهم في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية). أي الغايات والأهداف التي تسعى الشريعة لتحقيقها، وكل حديث ورد في السنة النبوية فيه حكمة ومقصد، سواء كانت ذلك المقصد كلي أو جزئي.

المطلب الأول: وجوب بر الوالدين وطاعتهم والإحسان إليهم:

قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عطاء - يعني ابن السائب - عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال : قال أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَاحْفَظْ ذَلِكَ الْبَابَ ، أَوْدَعَهُ)).

أولاً: التخريج:

أخرجه الإمام أحمد، وابن ماجه، والترمذي، والحاكم.^(١)

ثانياً: ترجمة رجال الإسناد:

١_ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد الكوفي ، ثم المكي، (ت: ١٩٨هـ)، روى عن جعفر الصادق، والزهري، والأعمش وغيرهم، وعنه : الثوري وشعبة، وهم من شيوخه، وابن المبارك وخلق كثير.^(٢) قال الشافعي : لولا مالك ، وسفيان لذهب علم الحجاز.^(٣) وقال العجلي : كوفي ، ثقة ، ثبت في الحديث ، وكان حسن الحديث ، يعد من حكماء أصحاب الحديث.^(٤)

^(١) مسند أحمد بن حنبل (٦٧١٨/١٢)، مسند القبائل - ومن حديث أبي الدرداء، رقم/ ٢٨٢٠٠. سنن ابن ماجه (٢٥٢/٥)، كتاب الأدب، باب: بر الوالدين، رقم: ٣٦٦٣. جامع الترمذي (٤٦٥/٣)، أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في الفضل في رضا الوالدين، رقم/ ١٩٠٠. المستدرک على الصحيحين (١٩٧/٢) - كتاب البر والصلة - الوالد أوسط أبواب الجنة، رقم/ ٢٨١٥.

^(٢) ينظر: تهذيب الكمال للمزي (١٧٧/١١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٩٥/٢).

^(٣) الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات: بركات بن أحمد ، زين الدين ابن الكيال (المتوفى: ٩٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون. بيروت، ط ١، ١٩٨١م.

(٢٢٠/١).

^(٤) معرفة الثقات للعجلي (٤١٧/١).

وقال الذهبي ، ثقة ، ثبت ، حافظ ،^(١) وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه ، إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة ، وكان ربما دلس^(٢) لكن عن الثقات.^(٣)

٢_ عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال : أبو السائب الثقفي الكوفي. (ت: ١٣٦هـ)، روى عن : سعيد بن جبير ، ومجاهد ، والحسن البصري، والشعبي، وخلق كثير، وعنه : الأعمش ، وابن جريج ، وشعبة ، وآخرون.^(٤) قال أحمد بن حنبل: من سمع منه قديما كان صحيحا ، ومن سمع منه حديثا لم يكن بشيء، وقال النسائي : ثقة في حديثه القديم إلا أنه تغير ، ورواية حماد بن زيد وشعبة وسفيان عنه جيدة،^(٥) قال الذهبي ثقة ساء حفظه بآخره.^(٦)

وقال ابن حجر: صدوق اختلط.^{(٧) (٨)}

٣_ عبد الله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبد الرحمن السلمي ، مقرئ الكوفة (ت: ٧٣هـ تقريبا)، روى عن : عمر ، وعثمان ، وعلي . وعنه : إبراهيم النخعي ، وأبو إسحاق السبيعي ، وسعيد بن جبير.^(٩) قال العجلي،^(١٠) والنسائي: ثقة^(١١)، وزاد ابن حجر : ثقة ثبت.^(١٢)

٤_ أبو الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري أبو الدرداء، (رضي الله عنه) وأما هو فمشهور بكنتيته ، وقيل : اسمه عامر وعويمر لقب ، صحابي جليل أول مشاهده أحد ، وكان عابدا . مات في أواخر خلافة عثمان (رضي الله عنه)، وقيل : عاش بعد ذلك.^(١٣)

ثالثاً: بيان درجة الحديث:

(١) الكاشف للذهبي (٥٠٦/٢).

(٢) التدليس هو: إخفاء عيب في الإسناد لتحسين ظاهره. كأن يوهم المدلس من يستمع له بأن الإسناد متصل وهو ليس بمتصل.

مقدمة ابن الصلاح (١٥٦).

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر (٣٩٥/١).

(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر (١٠٣/٢).

(٥) ينظر: تهذيب الكمال (٨٦/٢٠).

(٦) الكاشف للذهبي (٤١٢/٣).

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر (٦٧٨/١).

(٨) الاختلاط: آفة تصيب العقل بسبب عارض كالغى أو الخرف أو احتراق الكتب وغيرها، فتؤثر في حفظه. ينظر: مقدمة ابن

الصلاح (٤٩٤).

(٩) الكاشف للذهبي (١٠٠/٣).

(١٠) معرفة الثقات للعجلي (٢٦/٢).

(١١) تهذيب التهذيب لابن حجر (٣١٩/٢).

(١٢) تقريب التهذيب لابن حجر (٤٩٩/١).

(١٣) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٥٦٥/٧).

إسناد الحديث حسن؛ لأن فيه راوياً صدوقاً هو (عطاء بن السائب)، فهو صدوق اختلط في آخر عمره، لكن سماع سفيان منه كان قبل اختلاطه كما صرح بذلك النسائي وغيره، والإسناد متصل والعنونة محمولة على سماع كل راوٍ ممن فوقه، وهذا الحديث قال عنه الترمذي في سننه "حديث صحيح"،^(١) وقال عنه الحاكم في مستدركه (١٩٧/٢): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

رابعاً: غريب الحديث:

الولد أوسط ابواب الجنة: أي خيرها يقال هو من أوسط قومه أي خيارهم.^(٢)

خامساً: شرح الحديث:

(الوالد أوسط أبواب الجنة)، وهذه عبارة مجازية وليست حقيقية، والمعنى أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة، ويتوصل به إلى وصول درجتها العالية مطاوعة الوالد ومراعاة جانبه، فالمراد بالوالد الجنس أو إذا كان حكم الوالد هذا، فحكم الوالدة أقوى وباعتبار أولى، ((فإن شئت فحافظ على الباب)) أي داوم على تحصيله ((أو ضيع)) حصول الباب بترك المحافظة عليه.^(٣)

سادساً: المقصد من الحديث وآثاره المترتبة على الفرد والمجتمع:

١- المقصد من وجوب بر الوالدين وطاعتهم والإحسان إليهما:

هذا الحديث أشار إلى مقصد عظيم وهو الحث على حقوق الوالدين، ومنها بر الوالدين: إن بر الوالدين من أعظم الطاعات، وأجل القربات، وأوجب الواجبات، وأهم المهمات، وأن من مقاصد الشريعة الحفاظ على هذه الحق وتعظيمه، وقد حث ديننا الحنيف على بر الوالدين في مواضع كثيرة من القرآن الكريم والسنة الشريفة، لما لهما من فضل وحقوق على الأبناء، لأن الوالدين هما سبب وجود الأولاد بعد الله تعالى، فالأم لاقت ما لاقت وتعبت وعانت قبل، اثناء وبعد الولادة، قال الله تعالى: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ)^(٤) فيجب مقابلة تعب الأم وجهدها وحملها الطفل وهناً على وهن؛ بالشكر والعرفان، والأب هو الآخر عمل بجهد وكد من أجل توفير السكن والطعام والشراب والملابس، وتحقيق حياة آمنة مطمئنة، فكان فرض وجوب برهما وجعله سبباً لدخول الجنة هو عرفاناً لجميلهم، وبر الوالدين يكون بكل ما تصل إليه اليد من طعام وشراب ولباس وعلاج ومعروف. وأكد الله عز وجل على برهما

(١) سنن الترمذي (٤٦٥/٣)، أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، رقم/١٩٠٠. وقال: "وهذا حديث صحيح".

(٢) النهاية في غريب الأثر لابن الأثير (١٨٣/٥).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن (سلطان) محمد، القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م (١٤٧/٩).

(٤) سورة لقمان، الآية (١٤).

خاصة بعدما يكونا في سن الشيخوخة فيصبحان في أمس الحاجة إلى العناية والرعاية، فقال وقوله الحق: (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ)^(١) وحق الوالدة أعظم من حق الوالد وهي أحق الناس بالبر وحسن الصحبة، فحين سئل (صلى الله عليه وسلم) عن أحق الناس بالصحبة قال: ((أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ)).^(٢) ومن أوجب وأؤكد صلة الرحم بر الوالدين، كما أن رضا الله عز وجل في رضا الوالد، وسخطه في سخطه؛ لقوله (عليه الصلاة والسلام): ((رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ)).^(٣) وبر الوالدين امتثال لأمر الله تعالى وسبب للفوز بسعادة الدنيا والآخرة ومغفرة الذنوب ودخول الجنة. ومن ثمرات بر الوالدين أنه سبب في سعة الرزق وزيادته وطول العمر وامتداده، لقوله (صلى الله عليه وسلم): ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)).^(٤)

وأمر الله تعالى بطاعة الوالدين بالمعروف حتى وإن كانوا مشركين مالم تكن في طاعتهم معصية؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ).^(٥) وفي طاعة الوالدين الأجر الكبير والخير العظيم في الدنيا والآخرة، وفي عصيانهما شر وفساد جسيم، وخسران كبير في الدنيا والآخرة.

كما أمر المولى عز وجل في مواضع كثيرة بالإحسان إلى الوالدين وعدم التأفف من ذلك، فقال وقوله الحق: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا).^(٦) ولعظيم فضلهما على أولادهما فقد جعل الإحسان إليهما مقتونا بعبادة الله تعالى، وأوصى بالإحسان إليهما إحساناً تاماً رداً للجميل، وحرّم جميع أنواع الضرر والإساءة لهما. ومن الإحسان إليهما مخاطبتهما بلين واحترام وعدم رفع الصوت عليهما أو الضجر أو الانتقاص منهما، ومن الإحسان الدعاء لهما بالرحمة في حياتهما وبعد موتهما قال الله تعالى: (وَإِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا

(١) سورة الأحقاف، آية (١٥).

(٢) سنن الترمذي (٣٠٩/٤)، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في بر الوالدين، رقم/١٨٩٧، وقال: "حديث حسن".

(٣) سنن الترمذي (٤٦٤/٣)، كتاب ال، وسبب لمغفرة البر والصلة، باب: ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، رقم/١٨٩٩، وقال: "الأصح وقفه".

(٤) صحيح البخاري (٥/٨)، كتاب الأدب، باب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم، رقم/٥٩٦٨.

(٥) سورة لقمان، الآية (١٥).

(٦) سورة الإسراء، الآية (٢٣).

تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا^(١).
كذلك من البر أن لا يكون سبباً في شتمهما، ولا سبباً في سبهما، لقوله (صلى الله عليه وسلم): ((من الكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ))، قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ((قال نعم يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ))^(٢).

٢_ آثار بر الوالدين على الفرد والمجتمع:

إن لبر الوالدين أثر عظيم في تحقيق الاستقرار الأسري وتمتين روابط الأسرة وتقويتها، وإدخال السرور على الأسرة، وإنشاء جو من الاحترام والود والرحمة بين أفرادها، من خلال تعزيز الاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة، فينعكس ذلك على نفسية أفرادها فيعيشون في سعادة وهناء واستقرار وسكن، فبالثقة والأمان والاحترام المتبادل والتعاون تكون الأسرة مستقرة نفسياً واجتماعياً.

ولا شك أن عقوقهما سبب من أسباب التعاسة والخسارة في الدنيا والآخرة، والمنع من دخول الجنة؛ لقوله (عليه الصلاة والسلام): ((ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عِزَّوَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ وَالْمَرْأَةُ الْمَرْجِلَةُ وَالِدَيُّوْتُ وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ وَالْمُذْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ وَالْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ))^(٣).

كما أن العقوق سبب لقصر الأجل، وضيق الرزق وقلته، وسوء الخاتمة وسوء المنقلب، وبسببه يذوق الوالدان مرارة الحزن والأسى فتتحول حياتهما إلى جحيم لا يطاق، وشقاء لا ينتهي، والعقوق يؤدي إلى تفكك الأسرة ومزقتها، فينعكس ذلك على المجتمع أيضاً.

(بر الوالدين وطاعتهم والإحسان إليهم هو أساس الاستقرار الأسري ومفتاح السعادة والنجاح في الدنيا والآخرة، وبالمقابل عقوق الوالدين يؤدي إلى تفكك الأسرة وانهيارها).

المطلب الثاني: الدعاء والاستغفار للوالدين:

قال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا إسماعيل أخبرني العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)).

أولاً: التخریج: أخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي^(٤).

(١) سورة الإسراء، الآية (٢٤).

(٢) صحيح مسلم (٩٢/١)، كتاب الإيمان، باب: الكبائر وأكبرها، رقم/ ٩٠.

(٣) سنن النسائي الصغير (٨٠/٥)، كتاب الزكاة، باب: المنان بما أعطى، رقم/ ٢٥٦٢. قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٢٣/٣): "إسناده جيد".

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٨٥٨/ ٢) (مسند أبي هريرة رضي الله عنه) برقم: (٨٩٦٦)، ومسلم في "صحيحه" (٧٣/ ٥) (كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته) برقم: (١٦٣١)، وأبو داود في "سننه" (٧٧/ ٣) (كتاب الوصايا، باب ما جاء

ثانياً: الحكم على الحديث: الحديث صحيح لوروده في صحيح مسلم.

ثالثاً: غريب الحديث: صدقة جارية: أي متصلة.^(١)

رابعاً: شرح الحديث:

(إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له) يعني: إذا توفي المسلم ختم على عمله، وأغلق كتابه، لكن هناك أشياء تظل مفتوحة إلى أن تقوم الساعة، فطالما هي موجودة يصل هذا الأجر إليه بسببها، منها: الصدقة الجارية، فإذا بنيت مسجداً لله عز وجل، فطالما أن المسجد موجود والناس يصلون فيه، فلك الأجر إلى أن تقوم الساعة، ما دام هذا المسجد موجوداً، كذلك إذا حفر بئراً وأصبح الناس ينتفعون بتلك البئر بعد وفاتك، فكتاب حسناتك مفتوح، وتؤجر ما دام الناس يشربون منها، وهكذا كل صدقة جارية تصنعها يكون لك أجرها طالما هذه الصدقة ينتفع بها. قوله: (أو علم ينتفع به)، المقصود بالعلم: العلم الذي يأخذه عنه تلاميذه، ويأخذ عنهم تلاميذهم وهكذا، أو عن طريق كتابة العلم، والمؤلفات النافعة التي يخلفها الإنسان وتبقى بعده سنياً طويلة، وقد تمكث مئات السنين، فإنه كلما انتفع من هذه المؤلفات منتفع وصل إليه ثوابه، وقد مضى على موته مئات السنين. قوله: (أو ولد صالح يدعو له) سواء كان ولده من صلبه المباشر أو ممن هو من نسله، وسواء كان من أبنائه أو من بناته: لأن هؤلاء كلهم أولاد له، وكلهم أبناء له القريب والبعيد وإن نزل، ابن الابن وإن نزل، كما في الفرائض، إذ كلهم يقال لهم: أبناء، فأولاد البنين وأولاد البنات يعتبرون أولاداً للميت، فإذا دعوا له بدعاء فإن ذلك ينفعه. وخص من الأولاد الولد الصالح؛ لأن هذا هو مظنة الدعاء، وهو الذي ينفع نفسه وينفع غيره.^(٢)

خامساً: المقصد من الحديث:

١ _ المقصد من بقاء حقوق الوالدين بعد موتهما:

إن حقوق الوالدين على أولادهم بعد موتهم كثيرة، والأولاد مهما بذلوا يبقون مقصرين في حق والديهم، وبر الوالدين يكون في حياتهما وبعد مماتهما، فمن فاته الإحسان إليهما في حياتهما فإنه يستطيع تدارك ذلك بعد موتهما بالدعاء والاستغفار والتصدق عنهما، وتنفيذ وصيتهما وقضاء الدين عنهما، وبصلة الرحم وإكرام الأصدقاء وغيرها لقوله (صلى الله عليه وسلم) للرجل الذي سأل عن بر الوالدين بعد موتهما: ((نعم الصلاة

في الصدقة عن الميت) برقم: (٢٨٨٠)، والترمذي في "جامعه" (٣ / ٥٣) (أبواب الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب في الوقف) برقم: (١٣٧٦)، والنسائي في "المجتبى" (١ / ٧٢٥) (كتاب الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت) برقم: (١ / ٣٦٥٣).
(١) النهاية في غريب الأثر لابن الأثير (١ / ٢٦٤).

(٢) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، (٥ / ٣٧٣).

عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا بِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا))^(١).
فالدعاء والاستغفار لقوله تعالى: (وَأَمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا))^(٢).
فالدعاء بهما بكل خير ينفعهما في دار الآخرة، وأن ينور ويوسع عليهما قبورهما، وأن يجعلهما روضة من رياض الجنة، وقوله (صلى الله عليه وسلم): ((إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدَيْكَ لَكَ))^(٣).
فالاستغفار لهما هو طلب العفو والمغفرة لهما. ومن حقوق الوالدين أيضاً: قضاء الدين عنهما سواء كان الدين حقاً لله تعالى أو حقاً للعباد؛ عبّاس رضي الله عنهما قال * جاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ ((فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى)).^(٤) وكل ديون الله تعالى واجبة القضاء، من صيام وحج وعمرة ونذور وكفارات وغيرها. كذلك يجب قضاء ديون العباد لأنها تبقى معلقة به حتى تقضى؛ لقوله (صلى الله عليه وسلم): ((نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ)).^(٥) ومن بر الوالدين صلة رحمهما لقول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((إِنَّ أَبْرَأَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ الْوَلَدُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ)).^(٦)

٢_ آثار وثمرات بر الوالدين:

إن بر الوالدين بعد وفاتهما أكمل وأجمل وأنفع وأرفع، فحاجتهما إلى هذا البر أكبر، لأن الميت توقف رصيده، وانقطع عمله، فيصبح أغلى شيء عنده أن يهديه أحد من أهل الدنيا دعوة أو حسنة، أو صدقة جارية، فيأتي هنا دور الولد الصالح بالدعاء والاستغفار والصدقة عنهما؛ لأن الميت ينتفع بسائر القربات التي يقوم بها ولده بعد موته، من زكاة وصيام وحج وصدقات وغيرها، فيوصل ذلك الحبل الذي انقطع، فيسعد به الميت ويدخل عليه السرور، وربما ينقذ من النار، أو ترفع درجته في الجنة، كذلك الولد هو الآخر ينتفع ببر والديه، فهذه فرصة لكل من فرط في حق والديه في حياتهما أن يتدارك ذلك، ويبرهما بعد موتهما فيكون قد عوض ما فاتته من البر والإحسان في حياتهما. كذلك إن بر الولد لوالديه سبب لأن يبره أولاده فهل جزاء الإحسان إلا الإحسان. فبروا

(١) سنن أبي داود، (٣٣٦/٤) كتاب الأدب، باب: في بر الوالدين، رقم/ ٥١٤١. قال الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار (٢٨٣/١): "رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن".

(٢) سورة الإسراء، من الآية (٢٤).

(٣) مسند أحمد بن حنبل - (٢١٨٥/٢) مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم/ ١٠٧٦٠. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/١٠): "رجاله رجال الصحيح".

(٤) صحيح البخاري (٦٩٠/٢)، كتاب الصوم، باب: من مات وعليه صوم، رقم/ ١٨٥٢.

(٥) سنن الترمذي (٧٢/٤)، كتاب الصدقات، باب: التشديد في الدين، رقم/ ٢٤١٣. وقال: "هذا حديث حسن".

(٦) صحيح مسلم (٦/٨)، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، رقم/ ٢٥٥٢.

الآباء أحياءً وأمواتاً تبركم أبناءكم. فقد أخرج الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر (رضي الله عنهما)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: ((يُرُوا آبَاءَكُمْ تَبْرُكُكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ ، وَعَفُّوا تَعَفُّ نِسَاؤُكُمْ))^(١). (فالاستغفار للوالدين المتوفين يساعد في جلب الرحمة والبركة على الأسرة، كما أنه سبب في زيادة الرزق وسعته، وتفريج الكرب، كما أنه يعين على استقامة أخلاق وسلوك الأبناء، ويحثهم على فعل الخير، مما يعود على الأسرة بالنفع، وكل ذلك يساعد في استقرار الأسرة).

الخاتمة وأبرز النتائج

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه الطاهرين.

فقد توصلت من خلال إنجاز هذا البحث إلى نتائج ومن أبرزها:

- ١_ إن الله تعالى لم يشرع الأحكام عبثاً؛ بل شرعها لحكمة ومقصد، والأحاديث النبوية حوت في طياتها على مقاصد كثيرة صرحت أو أشارت إليها، وراعت فيها مصالح الناس في الدنيا والآخرة.
- ٢_ إن الأحاديث المقاصدية: هي الأحاديث النبوية التي تفهم في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية). أي الغايات والأهداف التي تسعى الشريعة لتحقيقها.
- ٣_ العلاقة الأسرية مبنية في الأصل على حقوق وواجبات بين أطرافها، والشريعة الإسلامية رتبت هذه العلاقات وبنيت تلك الحقوق والواجبات.
- ٤_ هناك تلازم بين الاستقرار الأسري، وأداء حقوق الوالدين من خلال فهم الحديث النبوي في ضوء مقاصده، ومعانيه، وغاياته، وأهدافه، وإذا تحققت مقاصد الحديث وحافظ عليها تحقق الاستقرار، وإذا أهملت مقاصد الحديث ولم يحافظ عليها حل التفكك والدمار.
- ٥_ لبر الوالدين دور كبير في تحقيق الاستقرار الأسري، حيث أنه يعزز القيم والأخلاق الحميدة في نفوس الأبناء، مثل الإحسان والصدق والرحمة، مما يؤدي إلى علاقات أسرية صحية ومستقرة، ويقوي الروابط الأسرية، ويعزز التلاحم بين أفراد الأسرة، مما يجعلها أكثر تماسكاً وقدرة على مواجهة التحديات.

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٢٩٩/١)، رقم/١٠٠٤، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٨/٨): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أحمد غير منسوب، والظاهر أنه من المكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه، والله أعلم".

